

وسائل الشيعة

[309] أقول: يأتي وجهه (4). (34834) 4 - وعنه، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن عبيد الله المدائني، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سئل عن قول الله عز وجل: " إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا " (1) الآية، فما الذي إذا فعله استوجب واحدة من هذه الأربع ؟ فقال: إذا حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا فقتل قتل به، وإن قتل وأخذ المال قتل وصلب، وإن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، وإن شمر السيف وحارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي من الأرض.. الحديث. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (2)، وكذا الذي قبله. ورواه أيضا بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمد، عن جعفر بن محمد بن عبد الله، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن عبيد الله المدائني عن أبي عبد الله (عليه السلام) نحوه (3). وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس عن محمد ابن سليمان، عن محمد بن إسحاق (4)، عن أبي الحسن (عليه السلام) مثله (5). ورواه الشيخ بإسناده عن يونس مثله (6).

(4) يأتي في ذيل الحديث 10: من هذا الباب.

4 - الكافي 7: 246 / 8، أورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 4 من هذه الأبواب. (1) المائدة 5: 33. (2) التهذيب 10: 132 / 526. (3) التهذيب 10: 131 / 523. (4) في الكافي: عن عبيد الله بن إسحاق. (5) الكافي 7: 247 / 9. (6) التهذيب 10: 133 / 527. (*)